

**ملحق عطاء رقم (2019/2) (ضمان كافتيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم
خدمات الطعام والشراب لطلاب الجامعة وموظفيها)**

يرجى التكرم بالعلم بأن اخر موعد لبيع نسخ العطاء رقم (2019/2) (ضمان كافتيريات عدد (3) وأكشاك
عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلاب الجامعة وموظفيها) تم تمديده ليصبح يوم الاثنين بتاريخ
(2019/2/25) بدلا من يوم الاثنين (2019/2/18) وموعد فتح العروض في موعد أقصاه الأربعاء الساعة
الثانية عشرة من يوم الأربعاء (2019/3/6) بدلا من يوم الاثنين (2019/2/25).

تعلن لجنة العطاءات المركزية في الجامعة الألمانية الأردنية عن إعادة طرح العطاء التالي: -

الرقم	رقم دعوة العطاء	موضوع العطاء	ثمن النسخة غير مستردة بالدينار	آخر موعد لشراء نسخ العطاء	آخر موعد لاستلام العروض
1	2019/2	ضمان كافتيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلبة الجامعة الألمانية الأردنية وموظفيها	50 دينار	2019/2/25	2019/3/6

فعلى المناقصين المتخصصين الراغبين بالاشتراك في هذا العطاء المبين أعلاه مراعاة ما يلي :
 أولاً: مراجعة أمين سر لجنة العطاءات المركزية حتى ظهر يوم الاثنين الموافق 2019/2/25 في مقر الجامعة والكائن في منطقة المشقر مبنى (C) مصطحبين معهم الوثائق التالية :-

- رخصة مهن سارية المفعول
- شهادة تسجيل سارية المفعول صادرة عن وزارة الصناعة والتجارة بالإضافة إلى رخصة سارية المفعول صادرة عن غرفة التجارة لتسلم الشروط والمواصفات.
- ثانياً : يقدم العرض الفني في مغلف منفصل عن العرض المالي ، ويقدم العرض المالي في مغلف منفصل ، كما تقدم كفالة دخول العطاء في مغلف منفصل ويكتب على كل مغلف اسم المناقص ورقم العطاء وموضوع العطاء ونوع العرض فني او مالي .
- ثالثاً: يرفق بالعرض كفالة مالية أو شيك مصدق بما قيمته (10,000) عشرة الاف دينار وذلك ضمناً للاشتراك في العطاء ويوضع في مغلف منفصل.
- رابعاً: يسلم إلى أمين سر لجنة العطاءات المركزية في الجامعة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاربعاء الموافق 2019/3/6 ولن يقبل أي عرض يرد

بعد ذلك

خامساً: سوف تهمل أي مناقصة غير مستوفية لكافة الشروط المذكورة أعلاه.
 سادساً: أجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء، مهما تكررت مرات الاعلان.
 سابعاً: يحق للجامعة الغاء العطاء المبين أعلاه دون ابداء الأسباب وبدون أن يترتب على هذا الالغاء أي مطالبة مالية أو قانونية.

للاطلاع على مواصفات العطاءات اعلاه

يرجى الدخول الى موقع الجامعة <http://www.gju.edu.jo/Tenders>.

للاستفسار هاتف 4294990/ او 4294991

رئيس لجنة العطاءات المركزية

الأستاذ الدكتور عاطف الخرابشة



لجنة العطاءات المركزية

دعوة إعادة طرح العطاء رقم (2019/2)

الموضوع

ضمان كافثيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلبة الجامعة الألمانية الأردنية وموظفيها في المواقع الآتية .

- كافثيريا مبنى (H) - الجامعة المشقر
- كافثيريا مبنى D - الجامعة المشقر
- كافثيريا مبنى C - الجامعة المشقر
- كشك عدد (2) :
- أ. كشك (C) الخشبي.
- ب. كشك (B)

للاستفسار

الجامعة الألمانية الاردنية

هاتف 062494444 فرعي 4991/4990

فاكس 064294990

دعوة اعادة طرح عطاء مركزي

رقم العطاء: 2019/2

اسم العطاء: ضمان كافتيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلبة الجامعة وموظفيها.

التاريخ: 2019/2/11

المتعهد:

الجامعة الألمانية الأردنية وهي جامعة حكومية رسمية تحتاج إلى تضمين كافتيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلبة الجامعة وموظفيها

يرجى تقديم عرضكم لتوريد هذه اللوازم وفق التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بهذا العطاء. هذا ويشترط للنظر في عرضكم أن يقدم على النموذج المرفق وسوف لا ينظر في أي عرض يقدم بعد الموعد المحدد. هذا ونعلمكم بأننا غير ملزمين بإحالة العطاء على أقل الأسعار ولها ان تحيل العطاء لجميع المواقع أو بشكل مجزأ وعلى أكثر من ضامن حسب مقتضى الحال .

آخر موعد لقبول العروض الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاثنين الموافق 2019/2/25

واقبلوا فانق الاحترام،

الجامعة الألمانية الاردنية

رئيس لجنة العطاءات المركزية

نموذج عرض الأسعار

السادة لجنة العطاءات المركزية/الجامعة الألمانية الأردنية

بناء على دعوة إعادة طرح العطاء رقم (.....2..... /2019.....)، ووفقاً للتعليمات العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة وبالأسعار وشروط التسليم والمواصفات الواردة في هذا العرض.

وإنني ألتزم بأن يبقى العرض ساري المفعول لمدة تسعون يوماً اعتباراً من تاريخ (..... / /).
نرفق بطيه التأمين المطلوب بقيمة (.....) ديناراً، بموجب الكفالة/الشيك رقم.....
الصادر/المسحوب على بنك.....
كما ونعلمكم بأننا قد دفعنا ثمن نسخة العطاء المقرر بموجب الإيصال رقم..... تاريخ.....
(..... / /)

المفوض بالتوقيع

اسم المناقص:

الخاتم

العنوان: هاتف:

فاكس:

ص. ب:

القيمة الاجمالية للعرض (رقما وكتابة):

المرفقات :-

1-

2-

3-

4-

يجب ان يعبأ النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه للجامعة

- مرفق ضمن العرض المالي

دعوة إعادة طرح عطاء رقم (2/ 2019)
ضمان كافتيريات عدد (3) وأكشاك عدد (2) لتقديم خدمات الطعام والشراب لطلبة الجامعة وموظفيها .
التاريخ: 2019 / 2 / 11

- تحتاج الجامعة الألمانية الأردنية إلى اللوازم / الأشغال المبينة تفصيلها وفقاً للشروط العامة التالية:
- 1.أ. يقدم العرض على النموذج المقرر - إن وجد - مطبوعاً أو مكتوباً بخط واضح خال من الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، إلا إذا اقتضت الضرورة غير ذلك وعندها على المناقص التوقيع بجانب الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، وإن يشتمل العرض على القيمة الاجمالية بحيث تكون مدونة بشكل واضح وفي خلاف ذلك للجنة الحق باستثناء العرض .
 - ب. لا تقبل العروض غير الموقعة من مقدميها أو من وكلائهم أو التي قدمت بعد الموعد المحدد لتلقيها.
 - ج. على المناقص أن يقوم بإعادة نسخة دعوة العطاء موقعة ومختومة من قبله.
 - د. لا يجوز ادخال أي تعديل أو إجراء أي تبديل أو كشط في نموذج العرض للمناقصة أو أي من وثائق المناقصة المرفقة به من قبل المناقص باستثناء تعبئة المواقع المطلوب تعبئتها وإذا أجرى المناقص أيّاً من تلك التعديلات أو التبديلات أو الكشط أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات فيجوز للجنة إهمال عرضه، وإذا أراد المناقص تقديم بعض الشروط أو التحفظات أو البدائل التي تناسبه فإن باستطاعته تضمين ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض.
 - هـ. . يقدم العرض الفني في مغلف منفصل عن العرض المالي ، ويقدم العرض المالي في مغلف منفصل ، كما تقدم كفالة دخول العطاء في مغلف منفصل ويكتب على كل مغلف اسم المناقص ورقم العطاء وموضوع العطاء ونوع العرض الفني او مالي .، حيث سيتم فتح العرض الفني أولاً ويجرى دراسته وتقييمه لاختيار العروض المستوفية لشروط العطاء وبعدها يتم فتح العروض المالية المقدمة من المتعهدين الذين تم تاهيلهم فنياً وفقاً للمعايير الواردة بدعوة العطاء ضمن نموذج التقييم الفني وتعاد العروض الغير مؤهلة مع الكفالة المالية الى أصحابها مغلقة من خلال امانة سر اللجنة وحسب الأصول .
 - و. على المناقص أن يقدم نسخة إلكترونية عن العرض مطابقة لعرضه المطبوع، تحت طائلة استبعاد العرض، علماً بأن العرض المعتمد هو العرض المطبوع، وأن العرض الإلكتروني يعتمد فقط لغايات الدراسة والمقارنة.
2. على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل له بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها ويصبح تبليغاً رسمياً للمتعهد منتجاً بكافة آثاره القانونية.
- 3.أ. على المناقص أن يضع أسعاره رقماً وكتابه على النموذج - إن وجد - ويرفض أي عرض يحدث فيه المناقص تشويشاً في أسعاره، واللجنة غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع الأسعار.
 - ب. لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع أسعار المواد والتجهيزات أو أجور الأيدي العاملة أو أية رسوم إضافية أو عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستعملة من قبل المتعهدين.

4.أ. على المناقص أن يرفق بالعرض، لصالح الجامعة الألمانية الأردنية ولأمرها فقط، تأميناً للدخول في العطاء (BID-BOND) على شكل كفالة مصرفية أو شيكاً مصدقاً من قبل أحد المصارف المحلية تكون قيمتها (10,000) عشرة آلاف دينار لا غير ولا ينظر في العروض غير المعززة بتلك التأمينات، وبحيث يتم ذكر أسم المناقص ورقم العطاء على هذا التأمين بوضوح، وعلى أن تغطي الكفالة القيمة الأعلى لعرضه في حال وجود بدائل، تحت طائلة استبعاد العرض.

ب. يلتزم المتعهد بتقديم ضمانات من سوء المصنعية على شكل كفالة عدلية أو تعهد شخصي مصدق من كاتب العدل حسب الأصول، يضمن بها المتعهد أن تكون اللوازم الموردة جديدة (100%) خالية من أي عيوب في الصنع، أو في المادة، ولم يتوقف انتاجها.

ج. يقدم المناقص الذي يحال عليه العطاء تأميناً لحسن التنفيذ (PERFORMANCE-BOND) بنسبة (10%) عشرة بالمئة من قيمة العطاء أو المواد المحالة لأمر (الجامعة الألمانية الأردنية) على شكل كفالة مصرفية غير مشروطة أو شيك مصدق من قبل أحد المصارف المحلية تبقى سارية المفعول لحين تسليم اللوازم أو الأشغال، ويحفظ هذا التأمين لدى الدائرة المالية في الجامعة كضمان لتأمين تنفيذ العطاء على الوجه الأكمل ولاستيفاء المبالغ التي قد تكون دفعت زيادة عن المبالغ الواجب دفعها وكذلك لاستيفاء الغرامات والتعويضات وفروق الأسعار أو التكاليف التي تستحق لحين الانتهاء من تنفيذ العطاءات.

د. يلتزم المتعهد المحال عليه العطاء بالصيانة المجانية الشاملة لقطع الغيار لمدة عام كامل (إلا إذا ورد خلاف ذلك في الشروط الخاصة)، على أن تكون سارية المفعول اعتباراً من تاريخ التسليم الفعلي وتشغيل الأجهزة بشكل كامل وفعال وورود تقرير فني بذلك من الجهة صاحبة العلاقة، وعليه في هذا المجال تقديم كفالة صيانة بمقدار (5%) من قيمة العطاء، تبقى سارية المفعول حتى انتهاء فترة الصيانة.

5. تقدم الأسعار بالدينار الأردني على أساس "واصل مستودعات الجامعة" بحيث يتولى المناقص المحال عليه العطاء التخليص على البضاعة وشحنها وتوصيلها للجامعة بالإضافة الى تركيبها وتشغيلها والتدريب عليها حسب الأصول، ما لم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة لدعوة العطاء.

6.أ. يلتزم المتعهد بمدة التسليم المحددة في دعوة العطاء إن ذكرت .

ب. وإذا لم تحدد مدة التسليم في دعوة العطاء فعلى المناقص أن يحدد المدة التي يراها مناسبة وللجنة في هذه الحالة النظر في مدة التسليم المقترحة.

ج. إذا كانت مدة التسليم المحددة بدعوة العطاء لا تناسب المناقص فعليه تحديد المدة التي يراها مناسبة وللجنة في هذه الحالة قبول عرضه أو رفضه.

7.أ. تحسب مدة التسليم اعتباراً من تاريخ التوقيع على قرار الإحالة وتعرف مدة التسليم بأنها مجموع الأيام أو الأشهر التقريبية وتكون شاملة لأيام العطل والجمع والأعياد الرسمية.

ب. تحسب غرامات التأخير بالتوريد بنسبة (0.001). واحد بالآلف من قيمة العطاء عن كل يوم تأخير في التوريد وتحسم الغرامة من المبالغ المستحقة للمتعهد أو من تأمين حسن التنفيذ وإذا وافقت الجامعة على تسلم أية أجزاء من لعطاء بشكل يتيح له استعمال تلك الأجزاء واستغلالها فيمكن عندها تخفيض غرامة التأخير بنسبة قيمة اللوازم/الأشغال التي تم تسليمها من أصل العطاء.

8. يلتزم المناقص بأسعاره لمدة (90) يوماً، ويعتبر توقيعه على نموذج عرض المناقصة التزاماً بذلك.

9. على المناقص أن يقدم عينات من اللوازم المطلوبة، إن أمكن ذلك وكتالوجات ونشرات باللغة العربية أو الإنجليزية عن كيفية تشغيل الأجهزة والمخططات الخاصة بها وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ اللوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة وتقديم شهادة منشأ مصدقة حسب الأصول

10. أ. يشترط أن تكون اللوازم المعروضة جديدة وغير مستعملة ومطابقة في مواصفاتها للمواصفات الواردة في دعوة العطاء وللجنة أن تهمل أي عرض مخالف لذلك.

ب. للجنة العطاءات قبول اللوازم المعروضة (المماثلة أو المعادلة أو الأفضل) للمواصفات المطلوبة في دعوة العطاء.

ج. للجنة قبول اللوازم المعروضة إن كانت ذات قياسات قريبة للمطلوب في حدود التسامح المقبول.

11. ترفق بالمناقصات صورة عن السجل التجاري ورخص المهن سارية المفعول ، وشهادة انتساب إلى نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء إذا كان العطاء يتعلق بالإنشاءات أو أعمال الصيانة.

12. تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً، في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها أو لم يقدم على النموذج المقرر المرفق بدعوة العطاء ويكون تقدير اللجنة بعدم الوضوح كافياً لاستبعاد العرض.

13. يجوز للمناقص سحب عرضه بمذكرة موقعة منه تودع في صندوق العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح العطاء.

14. تقبل اللجنة أي تخفيض في الأسعار الواردة في العرض يصلها بمذكرة تودع في صندوق العطاءات قبل موعد فتح العطاء.

15. يشترط أن تكون تعبئة اللوازم (PACKING) من مستوى تجاري جيد مع بيان طريقة التعبئة.

16. على المناقص تقديم كتيبات التشغيل والصيانة اللازمة للأجهزة الموردة، ما لم يرد خلاف ذلك في قرار الإحالة.

17. اللجنة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار، ولها الحق في تجزئة العطاء أو الغائه كلياً أو جزئياً إذا اقتضت مصلحة الجامعة ذلك، دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في المطالبة بأية خسارة أو ضرر ناتج عن ذلك.

18. إذا وجدت اللجنة أن الأسعار المقدمة مرتفعة أو لا تتناسب مع التقديرات الموضوعية لتلك اللوازم أو الأشغال فلها أن تقوم بأي من الإجراءات التالية حسبما تراه مناسباً لمصلحة الجامعة:

أ. التفاوض مع مقدم أرخص الأسعار لتخفيضها إلى المقدار الذي تراه مناسباً.

ب. إلغاء العطاء والتفاوض مع الذين اشتركوا فيه ومع غيرهم للحصول على سعر أقل وتلزييم اللوازم أو الأشغال بموجبه.

ج. إعادة طرح العطاء.

19. إذا وجد في أي من العروض المقدمة نقص أو خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق السعر الموضوع لأي بند في جدول الكميات فللجنة الحق في تعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق السعر الموضوع على الكمية الموضوعه لذلك البند وبالتالي تعديل مجموع السعر أو المبلغ المقدم للعطاء وإذا حدث خلاف بين العدد المذكور بالأرقام والمذكور كتابة فتعتبر الكتابة هي الملزمة وكذلك إذا حدث خطأ في جمع قيمة مختلف البنود فإن للجنة الحق في تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح في مثل هذا العطاء هو الملزم للمناقص.

20. للجنة العطاءات المركزية زيادة كميات اللوازم أو الأشغال المحددة في العطاء المحال على أن تقدم أو تنفذ بنفس أسعار الإحالة، وللجنة تخفيض تلك الكميات على أن لا تتجاوز نسبة الزيادة أو التخفيض في تلك الكميات عن (25%) من قيمة العطاء، ولها تكليف المتعهد المحال عليه العطاء القيام بأشغال إضافية لم تكن من أشغال العطاء ولكنها ذات علاقة مباشرة به، بما لا يزيد عن (25%) من قيمته، على أن لا يتجاوز مجموع الزيادات الأصلية والإضافية في جميع الأحوال (25%) من قيمة العطاء الأصلية، ويشترط في ذلك أن يتم إقرار الزيادة أو التخفيض والمصادقة عليه قبل البدء بتنفيذها.

21. أ. يوقع الشخص الذي أحيل عليه أي عطاء عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات المقررة للوالمواد المكتبية والأشغال المطلوبة في العطاء على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط والمواصفات والأمور الأخرى الواردة في دعوة العطاء وفي الوثائق والمخططات المرفقة أو الملحقة به والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ذلك العقد.

ب. لا يجوز للمتعهد الذي أحيل عليه أي عطاء للجامعة أن يتنازل عنه أو عن أي جزء منه إلى أي شخص آخر بأي صورة من الصور بدون موافقة خطية مسبقة من اللجنة ووفقاً للشروط والضمانات التي تقررها، على أن يصادق قرار اللجنة من قبل الجهة التي سبق لها وصادقت على قرار الإحالة.

22. إذا لم يقم المتعهد الذي أحيل عليه العطاء بعد تبليغه قرار الإحالة بتوقيع عقد تنفيذ العطاء وتقديم الكفالات والتأمينات المطلوبة منه بمقتضى أحكام نظام اللوازم والأشغال المعمول به في الجامعة الألمانية الأردنية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه قرار الإحالة فيعتبر مستنكفاً عن تنفيذ العطاء ويصادر مبلغ الكفالة أو التأمين الذي قدمه عند اشتراكه في العطاء، وللجنة في هذه الحالة إما إحالة العطاء على مقدم العرض الأفضل بعد العرض الذي قدمه المستنكف وفقاً للاعتبارات المنصوص عليها في المادة (1/27) من نظام اللوازم والأشغال أو إلغاء العطاء وإعادة طرحه وتضمين المتعهد المستنكف في الحالتين فرق السعر وأية مبالغ أو أضرار أخرى تلحق بالجامعة نتيجة استنكافه ويمنع المتعهد المستنكف أو المتخلف من الإشتراك في أي عطاء أو أعمال للجامعة للمدة التي تقررها اللجنة.

23.أ. إذا تخلف المتعهد عن تنفيذ العطاء الذي أحيل عليه كلياً أو جزئياً أو خالف أي شرط من شروط العطاء فيحق للجنة أن تتخذ بحقه الإجراءات التالية أو أيّاً منها:-

(1) مصادرة بعض أو كل المبلغ الذي قدمه ذلك المتعهد ككفالة أو تأمين حسن التنفيذ وقيده إيرادا للجامعة.
(2) تنفيذ العطاء مباشرة من قبل الجامعة بالأسعار والشروط والطريقة المناسبة وتضمين المتعهد أي فرق في الأسعار مضافاً إليه (15%) من ذلك الفرق نفقات إدارية.

ب. تقوم اللجنة بأي إجراء من الإجراءات الواردة في (1) و (2) من البند (أ) أعلاه والشرط (22) دون أن تكون ملزمة بتوجيه أي إخطار أو إنذار إلى المتعهد المستنكف أو المتخلف قبل تنفيذ تلك الإجراءات.

24.أ. يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحوص الروتينية للمواد وأية فحوصات تجري على المواد بقصد التحقق من مطابقتها للمواصفات وفي حالة لزوم تكرار الفحص يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحص إذا كانت النتائج غير مرضية وتحمل الجامعة نفقات إجراء الفحوص إذا كانت النتائج مرضية.

ب. ترد العينات المقدمة مع العروض غير المقبولة إلى أصحابها إذا رغبوا في ذلك، وتصبح ملكاً للجامعة إذا لم يطلب خطياً استردادها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إحالة العطاء.

25. يتحمل المناقص الأجر المستحق عليه عن الإعلان عن العطاء بنسبة قيمة حالته من القيمة الإجمالية لقيمة قرار إحالة العطاء ومهما تكررت مرات الإعلان.

26. يدفع المتعهد المحال عليه العطاء الطوابع القانونية ورسوم الإحالة ورسوم العقود والرسوم الإضافية وأية رسوم أخرى مستحقة بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها ويتم تسديد هذه الرسوم والطوابع عند التوقيع على قرار الإحالة.

27. تعتبر هذه الشروط وثيقة من وثائق العطاء على المناقص التوقيع عليها وختمها بخاتمه الخاص ورافاقها بمناقضته.

28. يقدم المناقص أو وكيله عرض أسعار مبيناً فيه القيمة الإجمالية للعرض بحيث تكون محسوبة وواضحة رقماً وكتابةً.

29. يلتزم المناقص بتعبئة نموذج عرض الأسعار المرفق بدعوة العطاء في الصفحة الثالثة وتعبئة القيمة الإجمالية للعرض بحيث تكون محسوبة وواضحة رقماً وكتابةً وترفق بالعرض المالي

30. الجامعة لن تتحمل أية ضرائب جديدة قد تفرض و / أو تزداد على المواد المحالة على الشركات المختلفة بموجب قرارات الإحالة الخاصة بالعطاءات والتي يتم فرضها و / أو زيادة نسبتها خلال فترة التوريد و / أو تأخر هذه الشركات بالتوريد.

31. يودع العرض من قبل المناقص أو وكيله في صندوق العطاءات في المكان المخصص له في الجامعة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الاثنين الموافق 2019/2/25

32. تقدم الأسعار الفردية وعلى وأن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.

33. يلتزم المتعهد الذي يحال عليه مواد تتدرج تحت بنود المواد الغذائية التقييد بالشروط الصحية وقوانين السلامة العامة المعمول بها في المملكة.

34. يلتزم المتعهد بمراعاة حقوق الملكية الفكرية عند تقديم عروضه ويعتبر تقديمه لأية لوازم تدرج تحت هذا البند بمثابة التزام منه بمراعاة ذلك تحت طائلة المسائلة القانونية.

35. يحق للجامعة إلغاء العطاء دون ابداء الأسباب وبدون أن يترتب على هذا الإلغاء أي مطالبة مالية أو قانونية.

يشترط توقيع وختم جميع الاوراق من قبل المتعهد

رئيس لجنة العطاءات المركزية

الجامعة الألمانية الأردنية

إرشادات عامة للمتقدمين لدعوة العطاء رقم (2019/2) الخاص بتضمين كفتيريات الجامعة والأكشاك التابعة لها

1. قراءة دعوة العطاء بشكل دقيق والتفيد بما ورد بها بالشروط العامة والخاصة .
2. يقدم العرض الفني في مغلف منفصل عن العرض المالي ويكتب على كل مغلف اسم المتعهد ورقم العطاء وموضوع العطاء ونوع العرض فني او مالي .
3. يجب ان يحتوي العرض الفني على :
 - □ طة لتنفيذ العطاء بما يظهر الإمكانيات الفنية لدى المتعهد ومدى قدرته على تنفيذ العطاء وتقديم □ دمات الطعام والشراب بأنواعها .
 - □ طة عمل المتعهد لايدامة النظافة في الكفتيريات والأكشاك وطريقة التعقيم للأطعمة والمواد الغذائية وطريقة تخزينها ومتابعة تاريخ الصلاحية .
 - صورة عن الوصل المالي لثمن نسخة دعوة العطاء توضع في مغلف العرض الفني .
 - تعبئة نموذج أسعار الوجبات والمأكولات والمشروبات الموفق بدعوة العطاء بدقة للـ□ وله ضمن التقييم المعتمد وملزم للضامن بعد الإحالة .
4. يجب ان يحتوي العرض المالي (اجور الضمان) على :
 - نموذج عرض الأسعار المرفق بدعوة العطاء ضمن الصفحة الثالثة وتعبئة القيمة الاجمالية للعرض (رقما وكتابة)
 - دعوة العطاء مختومة وموقعه وعلى جميع الصفحات.
 - 5- كفالة □ ول العطاء (10,000) عشرة الاف دينار .
6. التفيد بالإلتزام بموعد تسليم العرض وفقا لشروط دعوة العطاء .
7. اعداد كشف بأسماء المواقع التي عملت بها في مجال □ دمات الطعام والشراب مع بيان عنوان كل موقع .

الشروط الخاصة بتقديم العروض

1. مدة الضمان (عامين كاملين) وتبدأ من تاريخ تسلم الضامن لمواقع العمل بموجب محضر تسلم واستلام أصولي، واستكمال كافة الإجراءات القانونية وأداء الالتزامات المالية المترتبة عليه.
2. يحق للجامعة تمديد العقد شهرا فشهر بنفس الشروط والأسعار على أن لا تتجاوز مدد التمديد ستة أشهر، وفي حال رغبتها بالتجديد فلها تجديد العقد لمدد إضافية أخرى بنفس الشروط والأسعار وعلى أن يتم التجديد سنة فسنة ولمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات.
3. على الضامن تقديم عرض منفصل لكل موقع من المواقع الواردة في دعوة العطاء.

أ. يقدم العرض الفني في مغلف منفصل عن العرض المالي ، ويقدم العرض المالي في مغلف منفصل ، كما تقدم كفالة دخول العطاء في مغلف منفصل ويكتب على كل مغلف اسم المناقص ورقم العطاء وموضوع العطاء ونوع العرض فني او مالي .،حيث سيتم فتح العرض الفني اولاً ويجرى دراسته وتقييمه لاختيار العروض المستوفيه لشروط العطاء وبعدها يتم فتح العروض المالية المقدمة من المتعهدين الذين تم تاهيلهم فنيا وفقا للمعايير الواردة بدعوة العطاء ضمن نموذج التقييم الفني وتعاد العروض الغير مؤهلة مع الكفالة المالية الى أصحابها مغلقة من خلال امانة سر اللجنة وحسب الأصول .

4.

- ب. يرفق بالعرض الفني نسخة عن الإيصال المالي لثمن نسخة دعوة العطاء
- ج. يؤخذ بعين الاعتبار عند الإحالة كفاءة المتعهد من الناحية الفنية والمالية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء .
- د . على المتعهد ان يرفق بالعرض الفني خطة لتنفيذ العطاء بما يظهر قدرته وامكانياته بالشكل المطلوب .
- هـ . على المتعهد أن يرفق بالعرض الفني خطة عمله لإيدامة النظافة في الكفتيريات والأكشاك وطريقة التعقيم للأطعمة والمواد الغذائية وفقا للقوانين والأنظمة المعمول به في المملكة الأردنية الهاشمية

- و.تقديم كفالة دخول للعطاء بقيمة (10,000) دينار وعلى ان تكون كفالة بنكية او شكاً مصدقاً صالحة لمدة تسعين يوماً من تاريخ اغلاق العطاء على ان توضع في مغلف منفصل.
- ز. يلتزم المتعهد ضمن العرض الفني بتعبئة نموذج أسعار الوجبات والمأكولات والمشروبات المرفق بدعوة العطاء بدقة لدخوله ضمن التقييم المعتمد وملزم للضامن بعد الإحالة .

5. – تهمل لجنة العطاءات العرض غير المتقيد بالموصفات والشروط والتعليمات العامة والشروط الخاصة واحكام نظام اللوازم والأشغال المعمول به في الجامعة او اذا كان مقدمه غير كفؤ او غير مؤهل او اذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان من الإشتراك في العطاء للمدة التي تحددها لجنة العطاءات .

- يجوز للجنة العطاءات مفاوضة المتعهد الفائز بالإحالة لزيادة سعره الى السعر الذي تراه اللجنة مناسباً على ان لا تؤثر هذه المفاوضة على المنافسة بين المتقدمين للعطاء .
- يجوز للجنة العطاءات توجيه الاستفسارات او طلب وثائق من أي من المتعهدين للعطاء في الحالات التي تراها مناسبة شريطة عدم تأثير ذلك على المنافسة بين المتقدمين للعطاء او ان لا يؤدي ذلك الى التعديل على العروض الأصلية .

6. تقدم الأسعار بالدينار الأردني.

7. يلتزم الضامن في حال الإحالة عليه بتقديم كفالة حسن تنفيذ لصالح الجامعة وغير مشروطة بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للإحالة، تسمى كفالة حسن تنفيذ؛ وذلك ضماناً لحسن تنفيذ العقد بكافة التزاماته، ان تكون سارية اعتبار من تاريخ تبلغ القرار

8. يلتزم الضامن بعدم وجود أي اختلافات بين الاسم الوارد في الإيصال المالي الذي تم به شراء نسخة العطاء، والاسم الوارد عند تعبئة العرض المقدم، والاسم الوارد في الكفالة البنكية أو الشيك المصدق المقدم ضماناً للدخول في العطاء أو لحسن تنفيذ العطاء في حال الإحالة، وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات المركزية رفض العرض المقدم وعدم النظر به.

9. على الضامن أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل، وتعد جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل إليه بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها.

10. يجب على الضامن أن يدون خطياً اسم من ينوب عنه ممن يصح تبليغه واعتبار التبليغ على هذا الوجه منتجاً لآثاره القانونية.

11. يلتزم الضامن بتقديم شهادة رسمية لموظفيه تثبت خلوهم من الأمراض، وشهادة عدم محكومية خلال أسبوع من مباشرة العمل لعملهم.

نموذج التقييم المالي (العرض المالي)
الخاص بدعوة العطاء رقم (2019/2) تضمنين كافتيريات واكشاك الجامعة وله (40)
أربعون علامة .

ت	الموقع	قيمة الضمان	ملاحظات
1	كافتيريا H		
2	كافتيريا c		
3	كافتيريا D		
4	كشك B		
5	كشك C		
			المجموع رقماً
			المجموع كتابة

نموذج التقييم الفني الخاص بدعوة العطاء رقم (2019/2) تضمنين كافتيريات الجامعة
والأكشاك التابعة لها وله (60) ستون علامة

ت	موضوع البند	العلامة الكبرى	علامة التقييم	ملاحظات
1	السيرة الذاتية للمتعهد تشمل : أ. الخبرات السابقة في مجال العمل جامعات ومدارس ب. مستوى الوجبات زيارة ميدانية غير معلنة ج. مستوى النظافة زيارة ميدانية غير معلنة	5 5 5		
2	الانطباع العام وتشمل : أ. خطة العمل المقدمة من المتعهد لتنفيذ العطاء التي تظهر الإمكانيات الفنية لدى المتعهد لتقديم خدمات الطعام والشراب بأنواعه . ب. خطة العمل المقدمة من المتعهد لايدامة النظافة في الكفتيريا والأكشاك وطريقة التعقيم للأطعمة والمواد الغذائية والمشروبات وطريقة حفظها وتخزينها ومتابعة تاريخ صلاحيتها والتعامل مع المواد منتهية الصلاحية	5 5		
3	أسعار الوجبات والمشروبات بأنواعها والمواد الغذائية مثل السكاكر والحلويات	35		
المجموع		60		

الشروط الخاصة بالعقد

أولاً: احكام عامة :

مدة العقد وبدء سريانه وبطلان صلاحيته

1. مدة العقد: أ. تكون مدة الضمان للكفتيريا /الكشك سنتين ابتداء من تاريخ استلام الكفتيريا / الكشك ووفقاً للتفاصيل في محضر التسليم والاستلام ولا تجدد تلقائياً إلا بموافقة الجامعة الخطية وحسب الشروط والمدة الزمنية التي تقررها في حينه.
- ب. يلتزم الضامن بتقديم خدمات الطعام وخدمات الكشك كالمعتاد حتى نهاية اليوم الأخير من فترة الضمان.

2. انتهاء العقد: ينتهي العمل بأحكام هذا العقد في الحالات التالية:

- أ. انتهاء مدة العقد.
 - ب. اتفاق الجامعة والضامن على إنهاؤها خطياً (الإنهاء الاتفاقي).
 - ج. إخطار خطي بالإنهاء موجه من الجامعة إلى الضامن.
 - د. يحق للجامعة فسخ العقد فوراً والإشراف مباشرة على الكفتيريا / الكشك ومنع أي من موظفي الضامن من دخولها دون الإجحاف أو الإخلال بأي من الحقوق المترتبة للجامعة بموجب أحكام العقد، وبموجب القوانين والأنظمة السارية وذلك في أي من الحالات التالية:
- امتناع و/أو توقف الضامن عن الوفاء بالتزاماته المترتبة عليه بموجب هذا العقد ولأي سبب كان بالرغم من تغريمه سابقاً بسبب ذلك.
 - امتناع و/أو توقف الضامن عن دفع المبالغ المترتبة عليه بموجب هذه العقد ولأي سبب كان بالرغم من تغريمه سابقاً بسبب ذلك.
 - إشهار الضامن إفلاسه أو إحالة شركته إلى التصفية الاختيارية أو الإجبارية أو الإفلاس أو بيع شركته أو اسمه التجاري لشركة أخرى.

3. يعطى الضامن مدة أسبوع واحد لإخلاء الكفتيريات والأكشاك المحالة لتسليمها للجامعة من تاريخ انتهاء مدة العقد وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات المركزية فرض العقوبة أو الغرامة التي تراها مناسبة، بما في ذلك مصادرة كفالة حسن التنفيذ المقدمة من قبله.

4. في حال إخلال الضامن أو عدم تمكنه أو تهاونه في القيام بأي من الواجبات والالتزامات المترتبة عليه بموجب العقد، يحق للجنة العطاءات المركزية توجيه واحد أو أكثر من العقوبات المبينة أدناه، و/أو أي من العقوبات المنصوص عليها بموجب أحكام نظام اللوازم والأشغال المعمول به في الجامعة، وبما لا يتعارض مع الأنظمة والقوانين السارية ودون المساس بأي من الحقوق المكفولة للجامعة في هذا العقد.

الجزاءات
1. إنذار أول وتغريم ما قيمته 10% من قيمة كفالة حسن التنفيذ.
2. إنذار ثانٍ وتغريم ما قيمته 15% من قيمة الكفالة.
3. إنذار ثالث وتغريم ما قيمته 20% من قيمة الكفالة.
4. فسخ العقد ومصادرة كامل قيمة الكفالة.

5. يلتزم الضامن ويقر بأن هذا العقد هو عقد ضمان ولا يعتبر بأي حال من الأحوال عقد إيجار أو استئجار للكفتيريا / الكشك أو أي من مرافقها أو توابعها.

6. يلتزم الضامن ويقر بأنه يحق للجامعة ولمصلحتها وحدها استثمار أي من أجزاء الكفتيريا/الكشك ، أو مساحاتها الحائطية أو الأرضية أو غيرها، ومنحها لأي جهة راعية لاستغلالها وبالمقابل الذي تراه الجامعة مناسباً، شريطة عدم تعارض ذلك مع نشاط الضامن وعمله المتمثل بتقديم خدمات الطعام والشراب داخل الكفتيريا.

7. يلتزم الضامن بعدم استعمال الكافيتيريا /الكشك او استغلاله بشكل كامل او أي جزء منه لغير الغاية المتفق عليها والمنصوص عليها في هذا العقد .
8. لا يحق للضامن المطالبة بأي زيادة تطراً على الأسعار الا بموافقة لجنة العطاءات المركزية المسبقة ، ولا يحق له المطالبة بأي خسارة قد تلحق به نتيجة هذا العقد.
9. لا يحق للضامن أن يتنازل لغيره عن الإحالة أو أي جزء منها، كما لا يحق له بأي حال من الأحوال أن يحول الضمان إلى ضمان من الباطن أو يعهد لغيره بأي جزء منه.
10. يلتزم الضامن بعدم المساس بأي من حقوق الملكية الفكرية للجامعة وعدم استخدام الاسم التجاري أو العلامة أو الشعار الخاص بها دون موافقة خطية مسبقة.
11. لا يعد تراخي الجامعة أو عدم قيامها بممارسة السلطة الممنوحة لها بموجب أحكام هذا العقد والقوانين السارية تنازلاً من قبلها عن مطالبة الضامن بأي من الالتزامات المترتبة عليه وفقاً لهذه الأحكام.
12. لا يتم الإفراج عن الكفالات المالية المقدمة من الضامن لتنفيذ هذا العقد إلا بموجب موافقة خطية مسبقة من لجنة العطاءات المركزية.
13. المحاسبة تتم بالدينار الأردني.
14. لا يجوز للضامن اعتبار نفسه وكياً لدى الجامعة كما لا يحق له إبرام أي اتفاقية بالنيابة عن الجامعة أو إلزامها بأي تصرف مهما كان نوعه دون موافقة خطية مسبقة من لجنة العطاءات المركزية.
15. يتنازل الضامن ويعفي الجامعة من متطلبات الإشعارات العدلية، بحيث تتم جميع الإشعارات والإخطارات بواسطة الرسائل المسجلة أو الفاكس وفقاً للعناوين المصرح بها في هذا العقد، وتبدأ مدة الإشعار أو الإخطار بالسريان من اليوم التالي لإيداع الرسالة المسجلة في مكتب البريد أو من اليوم التالي لإرسالها بالفاكس أو البريد الإلكتروني، وتعتبر تبليغاً قانونياً وصحياً لغايات تطبيق أحكام هذا العقد.
16. تطبق أحكام نظام اللوازم والأشغال المعمول به في الجامعة الألمانية الأردنية لما لم يرد ذكره بالشروط الخاصة.

ثانياً: التزامات الضامن:

أ. الالتزامات المالية والوثائق المطلوبة بموجب العقد

1. يلتزم الضامن بدفع قيمة الضمان كاملة نقداً عن السنة الواحدة، خلال أسبوع من تاريخ تبليغه بقرار الإحالة وقبل بداية مدة العقد ومباشرته العمل في الكفترية.
2. يلتزم الضامن بدفع الرسوم والطابع القانونية المترتبة على العقد بعد الإحالة بالإضافة إلى أجور الإعلان مهما تكررت مرات الإعلان.
3. يلتزم الضامن وتحت طائلة الغرامة بتقديم رخصة مهن سارية المفعول، وكافة التراخيص الرسمية المطلوبة فور استلام الكفترية، كما يلتزم طوال مدة العقد بتسديد نفقات المياه والكهرباء والغاز والهاتف المستحقة عليه وأي ضرائب أو متطلبات لوزارة الصحة أو التزامات مالية أخرى حال استحقاقها مباشرة ودون تأخير.
4. يلتزم الضامن بتقديم كفالة مالية بنكية بقيمة (5%) من القيمة الإجمالية للتجهيزات التي سيتسلمها من الجامعة بموجب محضر استلام رسمي؛ وذلك ضماناً لحسن استعمالها مع تواجدها، على أن تكون الكفالة صالحة لحين انتهاء مدة العقد وبعد استلام الجامعة للكفترية، وأن يتم تمديدها في حال تم تمديد مدة العقد.
5. يلتزم الضامن بتقديم تصاريح عمل سارية المفعول للعمال غير الأردنيين، وشهادات عدم محكومية للعمال الأردنيين والالتزام بالسن القانوني حسب قانون العمل والعمال ويتحمل مسؤولية ذلك أمام الجهات المسؤولة رسمياً.
6. يلتزم الضامن بإحضار شهادات خلو أمراض كل ستة أشهر لجميع العاملين في الكفترية، وإعلام إدارة الجامعة عن أي تغيير يطرأ على تعيين العمال.
7. يلتزم الضامن بتقديم براءة ذمة لكافة العاملين في الكفترية والاكشاك من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي شهرياً لدائرة الخدمات في الجامعة .

ب. الحفاظ على موجودات الكفتيريا / الكشك وتجهيزاتها طيلة مدة الضمان

من المتفق عليه بين الطرفين، أن جميع ما تقدمه الجامعة من التجهيزات والأثاث اللازم للكفتيريا / الكشك المنصوص عليه ضمن الملحق رقم (1) يعتبر ملكاً للجامعة وعلى الضامن إعادة جميع التجهيزات بنفس الحالة التي استلمها بها مع مراعاة ظروف الاستهلاك الطبيعي المتعارف عليه، كما يتعهد الضامن بالقيام وعلى نفقته الخاصة بكافة أعمال الصيانة الدورية والضرورية اللازمة لهذه التجهيزات للمحافظة عليها، وتسليمها في نهاية مدة العقد مصانة وسليمة وفعالة كما تم استلامها في بداية العقد وعلى الضامن التقيد بما يلي:

1. يلتزم الضامن بالتوقيع على الكشف المفصل الذي يتم إعداده من قبل الجامعة، بالموجودات والتجهيزات عند تسلم الكفتيريا/ الكشك ، ويكون التوقيع من قبل الضامن إشعاراً منه بالاستلام لجميع التجهيزات المنصوص عليها في الملحق رقم (1) صالحة للإستخدام.
2. يلتزم الضامن وعلى نفقته الخاصة بتوفير ما يراه مناسباً من التجهيزات الأخرى والأثاث زيادة على محتويات الكفتيريا المقدمة من الجامعة، وذلك بعد أخذ موافقة الجامعة الخطية، كما يلتزم بتوفير ما تطلبه الجامعة من تجهيزات إضافية في الكفتيريا/ الكشك .
3. يلتزم الضامن بأن تكون جميع الأدوات المستخدمة في الكفتيريا / الكشك بحالة جيدة جدا خالية من العيوب ومتناسقة ودائماً نظيفة.
4. يلتزم الضامن بعدم استعمال الكفتيريا / الكشك أو استغلالها بشكل كامل أو أي جزء منها لغير الغاية المتفق عليها ، وهي تقديم خدمات الطعام وكما هو منصوص عليه.
5. يلتزم الضامن بأخذ موافقة الجامعة الخطية قبل إحداث أي تغيير أو تطوير في الكفتيريا / الكشك من حيث التصميم أو طريقة التنظيم، أو إجراء أي هدم أو فتح أي شبابيك أو طلاء أو تمديدات كهربائية أو ميكانيكية أو صحية، وعلى الضامن تحمل كافة التكاليف المترتبة على ذلك، دون التأثير على حق الجامعة في كامل قيمة الضمان المتفق عليه، وبما لا يسبب أي أضرار للجامعة أو التجهيزات، وبدون أي تأثير على البنية الأساسية للمبنى، وفي جميع الأحوال على الضامن التنسيق مع مدير دائرة الهندسة ومدير دائرة الخدمات في الجامعة قبل القيام بأي تغيير.

6. يلتزم الضامن بتسليم جميع الموجودات والتصاميم (الديكورات)، والإنشاءات الإضافية مهما كان نوعها الموافق عليها من الجامعة والتي أحدثها في الكفتيريا/ الكشك إلى الجامعة في نهاية مدة الضمان، وتعتبر جميعها ملكاً للجامعة، ولا يحق للضامن استردادها في أي حال من الأحوال سواء عند انتهاء العقد، أو إنهائه وفسخه، باستثناء الموجودات المملوكة للشركات الأخرى التي تحمل علامات تجارية عالمية شريطة أن يتم إخطار الجامعة بها خطياً قبل إدخالها إلى الكفتيريا.
7. يلتزم الضامن في جميع الأحوال بأن يعيد الوضع في الكفتيريا/ الكشك إلى ما كان عليه بناء على طلب الجامعة وبموجب خيارها وحدها.
8. يلتزم الضامن بتقديم بديل جديد وصالح للاستخدام عوضاً عن أي من تجهيزات الكفتيريا / الكشك المفقودة، أو التالفة أو المصابة بعيب أو كسر أو المتضررة نتيجة الأخطاء المتعمدة، أو بسبب سوء الاستعمال وعدم التقيد بتعليمات التشغيل وطريقة الاستعمال، على أن يكون البديل مطابقاً لنفس النوعية والجودة والموصفات للتجهيزات الأولى، كما يلتزم الضامن بدفع قيمتها بدلاً من تقديم البديل في حال طلبت الجامعة ذلك.
9. يلتزم الضامن بعدم استعمال التجهيزات إلا لمصلحة الجامعة ولخدمة الكفتيريا/ الكشك، كما هو محدد في هذا العقد ولا يحق للضامن استعمالها لغايات أخرى أو نقلها خارج الكفتيريا إلا بموافقة الجامعة الخطية.
10. يلتزم الضامن بإجراء الصيانة اللازمة والفورية لأي من تجهيزات الكفتيريا / الكشك لمسلمة إليه في حال تعرضها لأي عطل، ويتحمل تكاليف الصيانة على نفقته الخاصة وتتم الصيانة لدى الشركات المتخصصة بعد إعلام الجامعة وبالتنسيق معها.

ج. تقديم خدمات الطعام والشراب داخل الكفتيريا والاكشاك وضمان مطابقتها للشروط الصحية

1. يلتزم الضامن بأن تكون الفترة التحضيرية لمباشرة العمل في الكفتيريا والاكشاك لا تزيد على خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع محضر تسليم واستلام الكفتيريا (الملحق رقم 2)، وتكون هذه الفترة مشمولة ضمن مدة الضمان.
2. يبدأ تقديم الخدمات من الساعة السابعة صباحاً، ولغاية الساعة السادسة مساءً، خلال أيام الدوام الرسمي للجامعة، ويحق لإدارة الجامعة/ لجنة الكفتيريا تعديل أوقات الدوام بما يتناسب مع المصلحة العامة، كما يحق للجامعة إلزام الضامن بالعمل خارج أوقات الدوام الرسمي وخلال أيام العطل الرسمية في جميع المناسبات والأحداث والاحتفالات أو أي اجتماع أو تجمع أو حفل استقبال يعقد في الكفتيريا التي تنظمها الجامعة من وقت لآخر وحسب ما تقتضيه مصلحة الجامعة.
3. يلتزم الضامن بتقديم كشف تسعيرة بكافة الوجبات والأطعمة والمشروبات المقدمة في الكفتيريا والاكشاك ، والتقييد التام بالأسعار المحددة فيه لكافة الأصناف المتفق عليها، ويحق للضامن إضافة أصناف جديدة، على أن يتم إدراج أسعارها ضمن كشف التسعيرة والتقييد بها بعد اعتمادها من لجنة العطاءات المركزية.
4. يلتزم الضامن قبل بداية كل شهر بتقديم قائمة بوجبات الطعام المقترحة وأسعارها وذلك تحت إشراف لجنة الكفتيريا في الجامعة، على أن تقدم في نهاية الشهر الذي يسبقه.
5. يلتزم الضامن بوضع قوائم الأسعار الموافق عليها من قبل الجامعة في مكان واضح وبارز وباللغتين العربية والانجليزية، وعليه الالتزام بهذه الأسعار طوال مدة سريان هذا العقد وطوال مدة تمديده أو تجديده.
6. يلتزم الضامن بتقديم وجبات سريعة وبوفيه خاص لزوار الجامعة. الملحق رقم (3)
7. يلتزم الضامن بتقديم خدمة Coffee-Break في الجامعة. الملحق رقم (4)

8. يلتزم الضامن بتسهيل مهمة لجان الصحة التابعة لوزارة الصحة أو أمانة عمان ولجنة الاشراف على الكفتيريا المشكله من قبل الجامعة للرقابة على جودة الخدمات والمنتجات وسلامتها، بحيث يتيح لتلك الجهات أخذ العينات اللازمة للفحص في أي وقت وفي أي مكان دون أي عائق، ويعتبر إخلال الضامن بهذا البند إخلالاً ببنود العقد جميعها، بشكل يخول للجامعة فسخ العقد دون أي إنذار أو إخطار ودون الإخلال بحق الجامعة بكامل قيمة الضمان، والكفالات المالية، وأي حقوق أخرى للجامعة وحسب المتفق عليه عند توقيع العقد.

9. يلتزم الضامن ويتعهد بأن يتقيد هو وجميع موظفيه تقيداً تاماً بالأنظمة والتعليمات والقوانين، بما فيها قانوني الصحة العامة والرقابة على الغذاء المعمول بهما في المملكة الأردنية الهاشمية، وبكافة القوانين والأنظمة الأخرى ذات العلاقة كما يلتزم بالتعليمات الصادرة عن وزارة الصحة والبلديات الخاصة بتطبيق القانون سابقاً ولاحقاً وفي حال مخالفته لأي مادة من مواد هذا القانون وتعليماته فان الجامعة غير مسؤولة عن نتيجة الإجراءات القانونية المتخذة بحق الضامن.

10. يلتزم الضامن باستعمال مكونات غذائية صحية وذات جودة عالية، وعدم استعمال أي مكونات غذائية منتهية الصلاحية أو غير صحية أو سريعة التلف مثل المايونيز غير المبستر وغيره، ويتحمل وحده المسؤولية المطلقة عن أي مخالفات صحية، أو أضرار قد تلحق بالجامعة أو أي من موظفيها أو الطلاب أو الزوار، تكون ناتجة عن صنف أو مكون غذائي مخالف صحياً.

11. يلتزم الضامن بتعقيم الخضراوات والفواكه بمواد طبيعية وغير كيميائية، كما يلتزم بتطبيق شروط السلامة الصحية المطبقة في المطاعم بما في ذلك استخدام الكفوف والملابس الخاصة بتحضير الطعام واتخاذ احتياطات الأمن والسلامة العامة لتلافي وقوع أي حوادث أثناء العمل.

12. يلتزم الضامن بأن تكون الاغلفة والمناديل الورقية وجل التعقيم المقدمة مع كل وجبة بنوعية جيدة معتمدة من الجامعة، وأن يظل الحصول عليها متاحاً للجميع وكما هو متعارف عليه.

13. يلتزم الضامن بتوفير ماكينات نقد (CASH MACHINE) في كل كافيتيريا وكشك لضمان السرعة والدقة وعدم الاكتظاظ، ويتم الدفع مقابل إيصال صادر عن الماكينة مع التزام الضامن بعدم ترك أي مبالغ مالية مهما بلغت قيمتها داخل الماكينة، وفور انتهاء وردية عمل محاسب الضامن ألد (CASHIER) ويكون الضامن وموظفوه دائماً مسؤولين عن ماكينة النقد ومحتوياتها ويبرئ الضامن ذمة الجامعة وموظفيها من أي مطالبة ناتجة عن أي من محتويات الماكينة سواء أكانت نقداً أو غيره.

14. يلتزم الضامن بأحكام القوانين والأنظمة الخاصة بالضريبة العامة على المبيعات ويعتبر الضامن وحده مسؤولاً لدى كافة الدوائر والجهات الحكومية عن أي ضرائب أو رسوم أو غرامات أو مخالفات مهما كان نوعها أو منشؤها أو صفتها سواء أكانت تتعلق بالكفتيريا أو أي من الخدمات المقدمة فيها أو تتعلق بالعقد وطيلة مدته أو أثناء تمديده أو تجديده.

15. يلتزم الضامن بعدم التداول أو البيع أو الإدخال لأي مشروبات كحولية مهما كان نوعها، أو السجائر أو منتجات التبغ أو الأرجيلة وتوابعها، ويمنع منعاً باتاً إدخال أي منها إلى حرم الجامعة أو الكفتيريا التي تعد جزءاً منه.

16. الجامعة غير مسؤولة نهائياً عن جميع العلاقات التعاقدية بين الضامن وموظفيه، أو أي مطالبة ناتجة عن تلك العلاقات التعاقدية سواء الخطية منها أو الشفوية.

17. يحق للجامعة التعاقد مع شركات اخرى لتوفير ماكنات آلية لتقديم القهوة والمشروبات والمرطبات الباردة داخل مباني الجامعة .

د. الإشراف على سير العمل والحفاظ على النظام والنظافة العامة داخل الكفتيريا/ الكشك

1. يلتزم الضامن بالتواجد في الكفتيريا/ الكشك طيلة أوقات الدوام، وأن يشرف بنفسه على سير العمل أو يقوم بتعيين من ينوب عنه وبموافقة خطية من لجنة العطاءات المركزية، ويشترط أن يكون مندوب الضامن أردني الجنسية، ويعتبر الضامن هو المسؤول أمام الجامعة.
2. يلتزم الضامن طيلة مدة هذا العقد باستخدام العمال حسب ملحق المرفق رقم (5) لضمان سرعة تقديم الخدمة وعدم الاكتظاظ والازدحام خاصة في أوقات الذروة، ولجنة العطاءات طلب زيادة العدد المطلوب وفقا لتقدير حاجة العمل .

جدول توزيع المستخدمين في الكافتيريا الملحق رقم (5)

اسم الكافتيريا	كافتيريا H	كافتيريا c	كافتيريا D	الكشك 1	الكشك 2
شيف	1	1	-----	-----	-----
مساعد شيف	3	2	2	1	1
محاسب	1	1	1	1	1
عامل نظافة	3	2	2	-----	-----
مستخدم	1				

3. يلتزم الضامن بتخصيص عمال نظافة للقيام بأعمال النظافة شريطة عدم المشاركة في إعداد الطعام أو تقديمه.
4. يلتزم الضامن بالزام كافة موظفيه العاملين لديه بزي موحد يحمل الاسم التجاري أو العلامة التجارية الخاصة به، ومتابعة الهدام والنظافة الشخصية لكل منهم.
5. يلتزم الضامن بتنظيف كافة الأوعية والأدوات متعددة الاستعمال المستخدمة في تحضير الوجبات أو تقديمها، مع متابعة تعقيمها باستمرار.

6. يلتزم الضامن بعدم السماح لأي إداري أو عامل نظافة تابع له بإعداد الطعام، أو تقديمه مهما كان السبب، ويقتصر القيام بهذه الخدمات على موظفيه، المتخصصين في تقديم هذه الخدمات والمؤهلين والمدربين على ذلك.
7. أن يكون الضامن مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة موظفيه أثناء قيامهم بعملهم وتغطية كلف علاجهم او تعويض دون مطالبة الجامعة باي تعويض .
8. يلتزم الضامن بمنع العاملين في الكفتيريا/الكشك من التدخين داخلها، ومنع التدخين داخل الكفتيريا بشكل عام لجميع روادها، وإعلام الجهة التي تحددها الجامعة عن أي تجاوزات تحدث من رواد الكفتيريا؛ ليتم اتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل الجامعة بحق المخالفين.
9. يلتزم الضامن بمنع العاملين لديه من التواجد أو التجول في أي من مباني الجامعة ومرافقها بدون مبرر رسمي، كما يلتزم بتحمل مسؤولية كل ما يصدر عن موظفيه من أعمال، أو مخالفات للأنظمة والتعليمات النافذة في الجامعة.
10. يلتزم الضامن بإعلام أمن الجامعة عن أي تصرفات غير لائقة، تصدر عن أي من موظفي الجامعة أو طلابها أو زوارها المتواجدين داخل الكفتيريا؛ ليتمكن أمن الجامعة من اتخاذ الإجراء المناسب.
11. يلتزم الضامن بعدم وضع أي يافطات أو إعلانات أو ملصقات، أو توزيع نشرات أو دعايات أو أي وسيلة إعلانية دعائية أو ترويجية، إلا بعد موافقة الجامعة الخطية عليها وفي المكان الذي تحدده الجامعة لذلك.
12. يلتزم الضامن بإخراج جميع النفايات المتعلقة بالكفتيريا، إلى مجمع النفايات يوميا في الأماكن المخصصة لذلك، كما يلتزم باستخدام مواد مناسبة لمكافحة الحشرات مع الحيلولة دون وصولها إلى الأطعمة.
13. يلتزم الضامن بإلزام كافة موظفيه باتباع التعليمات الوقائية، وإرشادات السلامة العامة وأن يكونوا جميعاً على دراية ومعرفة تامة بأصول استعمال الأجهزة الكهربائية، والمحروقات والأدوات الحادة بعناية فائقة، وكذلك حسن التصرف والتعامل مع الحوادث والقدرة على استخدام أدوات السلامة العامة مثل طفايات الحريق وغيرها.
14. يلتزم الضامن بتنفيذ قرار الجامعة بمنع دخول أي من موظفيه غير المرغوب بهم، من قبل الجامعة إلى حرمها أو الكفتيريا التابعة لها، بدون إلزام الجامعة بتقديم أي مبررات لقرارها، ويتعهد الضامن بالتزام موظفيه طيلة تواجدهم في الكفتيريا بتطبيق كافة تعليمات الجامعة.
15. يلتزم الضامن بالحفاظ على النظافة العامة داخل الكافتيريا/الكشك وفي المنطقة المحيطة به.
16. يلتزم الضامن بعدم بيع وجبات الطعام او تقديم خدمات اعداد الطعام داخل الكشك.

جداول الملحقَات

- مرفق ضمن العرض الفني

ملحق رقم (3)
أنواع البوفيهات

السعر بالدينار للشخص الواحد		نوع البوفيه	ت
د	ف		
		<p>□ تيار ثلاث اصناف رئيسية مما يلي (كبسة دجاج – مندي دجاج- اوزي – فوتوتشيني – لازانيا – سباغيتي- داوود باشا – كباب هندي – صيني دجاج – كبة باللبن – فريكة دجاج – برياني دجاج)</p> <p>اربعة اصناف من المقبلات والسلطات الاتية (سيزر – غريك – فتوش – روكا – باستا- تبولة – كلوسلو- مكسيكية – نركية – حمص – متبل – بابا غنوج). بالاضافة الى عصير غازي + ماء .</p> <p>الحلويات</p>	1
		<p>□ تيار ثمانية اصناف رئيسية مما يلي (منسف باللحمة – ستيك – مشروم – تشكن بالكريمة والفطر – سمك فيليه بالليمون والكزبرة – كبسة دجاج - مندي دجاج - اوزي – فوتوتشيني – لازانيا – سباغيتي- داوود باشا – كباب هندي – صيني دجاج – كبة باللبن – فريكة دجاج – برياني دجاج – تشكن برميزان – تشكن رول – صيني باللحمة)</p> <p>□ مسة اصناف من السلطات التالية(سيزر – غريك – فتوش – روكا – تبولة) واثنان مقبلات ساقنة واثنان مقبلات باردة من الاصناف التالية (باستا – مكسيكية – تركية – حمص – متبل – بابا غنوج – كبة مقلية – سبرينغ رول) يضاف الى ذلك الكنافة والمياه والمشروبات الغازية والعصير .</p>	2

- مرفق ضمن العرض الفني

ملحق رقم (4)
(Coffee Break)

السعر بالدينار للشخص الواحد		نوع البوفيه	ت
د	ف		
		ميني كيك اربع قطع للشخص الواحد ، نوعان من الموالح ، مشروبات ساخنة النسكافة ، امريكان كوفي ، الشاي ، والاعشاب بانواعها ، نوعين من العصيرتعتمدها الجامعة عبوة 250 مل بالاضافة الى الماء 250 مل.	1
		(كبة ، سبانخ، بيتزا، جبنة ، هوت دوغ) + ميني ساندويش ثلاث قطع للشخص. ميني كيك اربع قطع للشخص . تبولة ، اصابع موالح مشروبات ساخنة النسكافة ، امريكان كوفي ، الشاي والاعشاب بانواعها ، نوعين من العصيرتعتمدها الجامعة عبوة 250 مل بالاضافة الى الماء عبوة (250) مل .	2
		3- يلتزم الفريق الثاني بتقديم الخدمة بمستوى فندقي والتقيّد باستعمال شرائف للطاولات واستعمال اطباق وفناجين زجاجية.	3
		4- في حال اخفق الفريق الثاني بالالتزام بمواعيد المناسبات وبجودة وكمية الاصناف المحددة اعلاه يحق للفريق الاول الغاء هذا الملحق والاتفاق مع طرف اخر لتقديم خدمة الـ (Coffee Break)	4

- مرفق ضمن العرض الفني

ملحق رقم (6)
أنواع السندوشات

حجم صغير		حجم وسط		حجم كبير		الصنف
السعر		السعر		السعر		
د	ف	د	ف	د	ف	
						زنجر
						ستيك
						اسكالوب
						هوت دوغ
						كباب
						صاروخ
						تيركي
						روست بيف
						سيزر
						سنيورة ولبنه
						بطاطا
						باربيكيو
						مشروم
						سبيشال هوت دوغ
						كوردن بلو
						فاهيتا
						تندوري
						تشكن رويال
						حلوم

						قشقوان
						شاورما
						مكس تشيز
						فلافل
						زيت وز عتر
						نوتيللا

أنواع السندويشات / 2

		برغر لحمة
		برغر دجاج
		بطاطا علب
		بطاطا ودجز

إضافة أي أصناف أخرى في الخانات الفارغة

- مرفق ضمن العرض الفني

المشروبات الساخنة

الصنف	السعر
شاي	
نسكافية	
هوت شوكلت	
امريكان	
شاي بحليب	
اعشاب	
قهوة	
كابتشينو	
فانيلا	
كارميل	
موكا	

المشروبات الباردة

الصنف	السعر
كولا 250 ملم	
كولا 330 ملم	
مياه معدنية كاسات	
مياه معدنية 300 ملم	
مطعمات الحليب	
عصير طبيعي	
عصير كارولينا	
ايس تي	
شنينة	
شنينة فراولة	
قهوة باردة	

إضافة أي أصناف أخرى

- مرفق ضمن العرض الفني

